

Distr.: General  
10 July 2023  
Arabic  
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البند 69 من جدول الأعمال المؤقت\*

تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

## بيع الأطفال واستغلالهم جنسيا والاعتداء الجنسي على الأطفال

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل تقرير المقررة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المعنية ببيع الأطفال

واستغلالهم جنسياً والاعتداء الجنسي على الأطفال، المقدم وفقاً لقرار الجمعية العامة 147/76.



الرجاء إعادة استعمال الورق

\* A/78/150

180823 140823 23-13401 (A)



## تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء الجنسي على الأطفال، ماما فاطمة سينغاته

### موجز

في هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة 147/76، تتناول المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء الجنسي على الأطفال ما أنجز من أنشطة في إطار الاضطلاع بالولاية المنوطة بها منذ أن قدمت تقريرها السابق إلى الجمعية العامة (A/77/140). وتقدم المقررة الخاصة أيضاً دراسة مواضيعية عن استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم في سياق الأسفار والسياحة، تلقي فيها نظرة فاحصة على ظاهرة السياحة التطوعية.

## المحتويات

## الصفحة

4	.....	أولا - مقدمة
4	.....	ثانيا - الأنشطة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة
4	.....	ألف - المؤتمرات والتفاعل مع الجهات صاحبة المصلحة
5	.....	باء - الزيارات العُطرية
6	.....	ثالثا - دراسة مواضيعية عن استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم في سياق الأسفار والسياحة؛ نظرة فاحصة على ظاهرة السياحة التطوعية
6	.....	ألف - السياحة التطوعية: انتشارها، خصائصها، آثارها السلبية
9	.....	باء - الصكوك القانونية الدولية والأطر السياساتية
12	.....	جيم - التحديات التي تواجه منع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا في سياق السياحة التطوعية
17	.....	دال - الممارسات الجيدة باعتبارها مسارات للسياحة التطوعية الآمنة
25	.....	رابعا - استنتاجات وتوصيات
25	.....	ألف - الاستنتاجات
26	.....	باء - التوصيات

## أولاً - مقدمة

- 1 - هذا التقرير المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة 147/76 يتضمن معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء الجنسي على الأطفال في الفترة من كانون الثاني/يناير 2023 إلى آب/أغسطس 2023.
- 2 - ويتضمن التقرير دراسة مواضيعية عن استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم في سياق الأسفار والسياحة، وتلقي الدراسة نظرة فاحصة على ظاهرة السياحة التطوعية.
- 3 - والدراسة المواضيعية هي نتاج مساهمات من الدول، ومن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، وكيانات الأمم المتحدة، والأوساط الأكاديمية، والمنظمات الدولية والإقليمية، ومؤسسات الأعمال، والأفراد، والجهات الأخرى صاحبة المصلحة<sup>(1)</sup>.
- 4 - ويشمل التقرير أيضاً استعراضاً للأدبيات المتعلقة بالموضوع، فضلاً عن نتائج الاجتماعات المعقودة مع بعض الجهات صاحبة المصلحة. وتود المقررة الخاصة أن تشكر جميع الجهات صاحبة المصلحة على مساهماتها، وهي ترحب بما أُبدي من تعاون خلال هذه العملية.

## ثانياً - الأنشطة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة

### ألف - المؤتمرات والتفاعل مع الجهات صاحبة المصلحة

- 5 - يمكن الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة في هذا المجال في عام 2022 في تقريرها السنوي المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/52/31) في دورته الثانية والخمسين.
- 6 - ففي 19 كانون الثاني/يناير 2023، شاركت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، في مناسبة نُظمت عبر الإنترنت استضافتها المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية، بعنوان "لجم الأذى: حوار مع الناجين الشباب حول الاستغلال والانتهاك الجنسيين للأطفال عبر الإنترنت". وأدلت هناك بملاحظات افتتاحية تناولت فيها أهمية مشاركة الأطفال.
- 7 - وفي 1 شباط/فبراير 2023، أُلقت المقررة الخاصة كلمة في الجلسة 37 للجنة الأطراف في اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسيين (لجنة لانزاروتي)، وقدمت موجزاً لتقريرها المعنون "نهج عملي لمعالجة مسألة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً" (A/HRC/49/51) وقائمة مرجعية بقصد أن تستخدمها الدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة باعتبارها أداة عملية وميسرة.

(1) انظر: [www.ohchr.org/en/calls-for-input/2023/call-input-addressing-exploitation-and-sexual-abuse-children-context-travel](http://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2023/call-input-addressing-exploitation-and-sexual-abuse-children-context-travel).

- 8 - وفي 22 شباط/فبراير، دُعيت المقررة الخاصة، خلال اجتماع افتراضي للمجلس الاستشاري لمبادرة تسخير الذكاء الاصطناعي من أجل أطفال أكثر أماناً، إلى الانضمام إلى المجلس الاستشاري. وقدمت في الاجتماع عرضاً عن عملها والقضايا التي تُعالج في إطار الولاية المنوطة بها.
- 9 - وفي 8 آذار/مارس 2023، قدمت المقررة الخاصة تقريرها السنوي إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/52/31) في دورته الثانية والخمسين، حيث يركز التقرير على جبر أضرار الأطفال الضحايا والناجين بعد البيع والاستغلال الجنسي.
- 10 - وفي 10 آذار/مارس 2023، نظمت المقررة الخاصة وأدارت مناسبة جانبية في الدورة الثانية والخمسين لمجلس حقوق الإنسان عن جبر أضرار الأطفال الضحايا والناجين بعد البيع والاستغلال الجنسي.
- 11 - وفي 14 آذار/مارس 2023، دُعيت المقررة الخاصة من قبل كلية إدنبرة للحقوق بجامعة إدنبرة لإلقاء محاضرة - في إطار محاضرات روث أدلر في مجال حقوق الإنسان - تناولت فيها أهمية مشاركة الأطفال. وفي 15 آذار/مارس، أَلقت المقررة الخاصة كلمة في مناسبة الإعلان عن مبادرة Childlight (أضواء على حياة الطفل) في المعهد العالمي لسلامة الطفل (Global Child Safety Institute).
- 12 - وفي 20 آذار/مارس 2023، أَلقت المقررة الخاصة كلمة في مناسبة جانبية لمجلس حقوق الإنسان بشأن "حماية حقوق الأسرة والطفل في البيئة الرقمية"، نظمتها البعثة الدائمة لقطر لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومنظمات دولية أخرى في سويسرا، حيث سلطت الضوء على أهمية النهج التي تركز على الطفل للحفاظ على سلامة الأطفال في البيئة الرقمية.
- 13 - وفي 31 أيار/مايو 2023، في جلسة عمل خاصة بشأن إمكانية اللجوء إلى العدالة، نظمتها المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية، قدمت المقررة الخاصة ورقة عن التحديات التي تعترض إمكانية اللجوء إلى العدالة وكيفية تنظيم إمكانية اللجوء إلى العدالة بموجب البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

## باء - الزيارات القطرية

- 14 - زارت المقررة الخاصة أوروغواي بدعوة من الحكومة في الفترة من 16 إلى 26 أيار/مايو 2023. وقامت بزيارة قُطرية إلى الفلبين في الفترة من 28 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 8 كانون الأول/ديسمبر 2022. وتشكر المقررة الخاصة الحكومتين على تعاونهما قبل الزيارتين وأثناءهما وبعدهما.
- 15 - وقد وافقت حكومة أستراليا على قيام المقررة الخاصة بزيارة في الفترة من 30 تشرين الأول/أكتوبر إلى 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وتعرب المقررة الخاصة عن امتنانها لقبول طلبها وتتطلع إلى إجراء حوار بناء تحضيراً للبعثة.

## ثالثاً - دراسة مواضيعية عن استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم في سياق الأسفار والسياحة؛ نظرة فاحصة على ظاهرة السياحة التطوعية

### ألف - السياحة التطوعية: انتشارها، خصائصها، آثارها السلبية

16 - تُعد الأسفار والسياحة العالمية، وقد زاد حجمها بأكثر من الضعف في السنوات الثلاثين الماضية، من المصادر البالغة الأهمية للعائدات من العملة الأجنبية ومن وسائل إيجاد فرص العمل في كثير من البلدان. فعلى مدى الثلاثين سنة الماضية، شهد قطاع الأسفار والسياحة على صعيد العالم نمواً كبيراً، حيث زاد حجم القطاع بأكثر من الضعف. وقطاع السياحة التطوعية الذي تبلغ قيمته بليون دولار والإقبال عليه في تزايد يندرج ضمن هذا القطاع<sup>(2)</sup>. وقد أدت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وما تبعها من انتعاش اقتصادي إلى ارتفاع كبير في حركة الأسفار والسياحة، الأمر الذي جعل الأطفال عُرضة للمخاطر، لا سيما في قطاع السياحة التطوعية غير المنظم إلى حد بعيد.

17 - ويجب التمييز بين مفهوم السياحة التطوعية ومفهوم التطوع المهني المنظم. فالسياحة التطوعية تتمحور حول طفرة "منتجات" السفر الجديدة و "برامج" و "حزم" السفر التي تتيح فرصاً للتطوع على أمد قصير أو أمد طويل، بالإضافة إلى إتاحتها إمكانيةً مزاولاً أنشطة كل حسب ما يناسبه، حيث يمكن للمتطوعين - أجنبياً كانوا أو محليين أو مقيمين لأمد طويل - أن يزوروا أو يعملوا في مجتمعات محلية ومواقع دينية ومدارس ومنشآت رياضية ومرافق لرعاية الأطفال. ويشمل ذلك مهام التدريس وأنشطة رعاية الأطفال وغيرها من الأنشطة التي تُقام مع الأطفال أو من أجلهم، والقيام بزيارات أو قضاء وقت في الأسر والمجتمعات المضيفة، ومرافق الرعاية المؤسسية ودور الأيتام<sup>(3)</sup>. وعادة ما تكون مشاريع المجتمعات المحلية التي يتولاها المتطوعون متمحورة حول الطبيعة أو الإنسان، أو تركز على ترميم مبانٍ أو إنتاج مصنوعات يدوية<sup>(4)</sup>. ويؤدي المتطوعون عملهم مجاناً في الوجهة السياحية<sup>(5)</sup>.

18 - وبينما يقوم مفهوم العمل التطوعي على مقاصد نبيلة، فإن مظاهر استغلال الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم في هذا المجال صارت اليوم معروفة على نطاق واسع، نظراً لتزايد تعرض الأطفال للمخاطر، لا سيما في السياقات حيث الحماية القانونية ضعيفة ونظم حماية الأطفال غير كافية أو تعثرها ثغرات. وتختلف تدابير حماية الأطفال اختلافاً كبيراً بين البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة للمتطوعين، ولذلك توجد ثغرات في تطبيق تلك التدابير، الأمر الذي يتسبب في أوجه من الضعف إزاء مخاطر التعرض للاستغلال والاعتداء<sup>(6)</sup>.

(2) انظر: Virginia Baumgarten, "The paradox of voluntourism: how international volunteering impacts host communities", *Michigan Journal of Economics*, 22 January 2022

(3) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للفضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(4) ECPAT International, "Sexual exploitation of children and voluntourism", 2019

(5) The Code and ECPAT International, "The code voluntourism policy: does your business include voluntourism products with children or visits to orphanages in its tourism programs" (Bangkok, July 2021)

(6) انظر الورقات المقدمة من ReThink Orphanages

19 - ولقد تغيرت أيضا أشكال السفر وسمات المسافرين، كما تغيرت وسائل الاستغلال التي أصبحت أكثر تعقيدا بسبب التقدم التكنولوجي<sup>(7)</sup>.

20 - وبينما يلاحظ أن الآثار السلبية للسياحة التطوعية مشكلة متكررة على مدى العقد الماضي في عدة بلدان (بما في ذلك في كمبوديا وهايتي ونيبال)<sup>(8)</sup>، فهي لا تزال من التطورات الجديدة في وجهات أخرى<sup>(9)</sup>. وتستأثر أفريقيا ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية بأكثر من 90 في المائة من المواقع التي تعرضها المنظمات المرسلة والمستقبلة للسياحة التطوعية<sup>(10)</sup>. وبما أن هذا النمو العالمي يتجاوز في وتيرته ما يُبذل من جهود للاستجابة على المستويات الوطني والإقليمي والدولي، فإن لوائح حماية الأطفال تبقى غير مواكبة للتطورات. والسياحة التطوعية متعددة الأبعاد ومعقدة، فهي تتفاعل مع مجموعة واسعة من العوامل، بما في ذلك العوامل السياسية والمدنية والقانونية والاجتماعية - الاقتصادية والثقافية والبيئية، وأشكال التمييز المتعددة والمقاطعة، على الصعيدين الوطني وعبر الوطني. وتشكل حالات الفقر والمصاعب الاقتصادية، والبطالة، وتعذر تلبية الاحتياجات الأساسية، والتمييز، إضافة إلى العنف الجنساني، أسبابا جذرية بارزة وعوامل خطورة تهدد بهجر الأطفال والتخلي عنهم وبيعهم واستغلالهم جنسيا والاعتداء عليهم جنسيا<sup>(11)</sup>.

21 - والرحلات والبرامج المتصلة بالسياحة التطوعية يمكن أن تشكل عن غير قصد مخاطر إضافية تهدد الأطفال في سلامتهم البدنية وفي رفاههم ونمائهم العاطفي والذهني، لأن إسناد المهام للسياح المتطوعين بطريقة غير منظمة وغير خاضعة للإشراف يمكن أن تؤدي إلى التعامل المباشر مع الأطفال في بيئات هشة لا تُطبق فيها إجراءات الحماية، ويمكن أن تتيح للجنة طرقا يصلون من خلالها إلى الأطفال فيقيموا معهم علاقات وأنواعا من الاتصال تمكنهم من الاعتداء عليهم في وقت لاحق، كما تمكنهم من استغلالهم واستغلالهم. وعلاوة على ذلك، فإن التطوع لفترات قصيرة من الزمن دون أن يكون لدى المتطوع ما ينبغي من المهارات والتدريب والخبرة يمكن أن يسهم في إنكفاء مشاعر الهجر والصدمة التي يعاني منها الأطفال الضعفاء مرارا وتكرارا، مما يؤثر على قدرتهم على إقامة علاقات آمنة<sup>(12)</sup>. ويمكن أن يقوم بتسيير برامج السياحة التطوعية وكالات خاصة غير مسجلة أو غير معتمدة، ويمكن أن تستخدم هذه الوكالات أساليب أو أن تعمل في ظل ظروف تشجع على ارتكاب أعمال غير قانونية وعلى الانخراط في ممارسات غير مشروعة، وقد تصبح هذه الممارسات متفشية في هذه النظم فتؤدي إلى الفساد والإفلات من العقاب.

Muireann O'Briain, Milena Grillo and Helia Barbosa, *Sexual Exploitation of Children and Adolescents in Tourism*, contribution of ECPAT International to World Congress III against Sexual Exploitation of Children and Adolescents, Rio de Janeiro, Brazil, 25-28 November 2008, p. 2

United States of America, Department of State, "Child institutionalization and human trafficking", (8) June 2018.

ECPAT International, "Combating child sex tourism: questions and answers", 2008 (9)

Simon Milne and others, *Voluntourism Best Practices: Promoting Inclusive Community-Based Sustainable Tourism Initiatives* (Singapore, Asia-Pacific Economic Cooperation Secretariat, 2018)

(11) انظر الورقة المقدمة من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا.

Marinus H. van IJzendoorn and others, "Institutionalisation and deinstitutionalisation of children 1: a systematic and integrative review of evidence regarding effects on development", *The Lancet: Psychiatry*, vol. 7, No. 8 (August 2020)

22 - ويؤدي الطلب على العمل التطوعي الذي يتطلب العمل مع الأطفال إلى نشوء منافسة معقدة وغير صحية بين الوكالات. فالوكالات تمول عملياتها في العادة عن طريق استخلاص رسوم من المتطوعين المحتملين<sup>(13)</sup>. ولن يكون الحصول على تلك الرسوم أمراً سهلاً ما لم تؤمن الوكالة وجهات تطوُّع تنطوي على زيارة الأطفال أو العمل معهم. ويزداد خطر إساءة المعاملة عندما تقيم الوكالات روابط مميزة مع مرافق رعاية الأطفال، حيث يمكن أن تعمل الوكالات على ضمان إمدادات متواصلة من الأطفال لضمان علاقتها بتلك المرافق، بغض النظر عن الاحتياجات الفعلية في مجال حماية الطفل.

23 - وقد أبرزت المقررة الخاصة السابقة لمجلس حقوق الإنسان المعنية ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية أن المتاجرين بالبشر يغرون الأسر التي تعاني من الفقر لكي تسلم أطفالها، من خلال تقديم وعود بمنحهم ظروفًا معيشية جيدة وتعليماً جيداً (انظر A/71/261). فعلى سبيل المثال، يسافر "الباحثون عن الأطفال" إلى القرى أو المجتمعات المحلية - وهي في الغالب قرى أو مجتمعات متضررة من الحرب أو الكوارث الطبيعية أو الفقر أو التمييز المجتمعي - ويعرضون على الوالدين فرصة وضع أطفالهم في منازل يجدون فيها التعليم والسكن والغذاء والأمن والرعاية الصحية مجاناً. وبدلاً من الوفاء بتلك الوعود، فإن العديد من هذه المرافق، التي تعتبر إما دور أيتام أو مدارس داخلية، تستخدم الأطفال لجمع الأموال عن طريق إجبارهم على أداء أدوار في عروض للمتبرعين المحتملين، أو على التفاعل أو اللعب مع أولئك المتبرعين لتشجيع المزيد من التبرعات. وتبقى هذه المرافق الأطفال في حالة صحية سيئة لإثارة المزيد من التعاطف والحصول على المزيد من الأموال من المتبرعين<sup>(14)</sup>. ويرتبط مستوى الطلب الكامن وراء هذه الممارسات بالبنى الاجتماعية والثقافية والجنسانية والمؤسسية التي تشجع الظروف التي يعتبر فيها مدى استخدام الأطفال في هذه الأنشطة والطريقة التي يعاملون بها مقبولين اجتماعياً (انظر A/71/261). وعلى الرغم من محاولات محاسبة المسؤولين عن الاستغلال والانتهاكات، فإن الضحايا والناجين غالباً ما يظلون محرومين من سبل الانتصاف القانوني المناسبة ومن الدعم وإمكانية اللجوء إلى العدالة<sup>(15)</sup>.

24 - وقد أبرزت هذه المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، الصلات القائمة بين مؤسسات رعاية الأطفال وممارسات الاتجار عندما ذكرت أن الاتجار بالأيتام هو أحد أشكال الاتجار والرق المعاصر التي قد يتعرض لها الأطفال المودعون في مؤسسات الرعاية لأغراض الاستغلال وجني الأرباح (انظر A/77/140). وقد أكدت أن الأطفال المنتمين إلى الأقليات وجماعات السكان الأصليين ممثلون تمثيلاً زائداً في مؤسسات الرعاية وفي أوساط المرشحين للتبني على الصعيد الدولي<sup>(16)</sup>.

25 - وسُجلت حالات اعتُبر فيها أنه يمكن تبني أطفال حتى لما يكون والدوهم على قيد الحياة، مع غياب أي تدابير لصون الأطفال وحمايتهم من عمليات التبني غير القانونية (انظر A/HRC/19/63 و Corr.1). وتدعي الوكالات في أحيان كثيرة أنه لا علم لها بوقوع أنشطة غير قانونية أو لا سيطرة لديها على الوسطاء في البلدان الأصلية (انظر A/HRC/34/55)، بيد أن المكاسب المالية التي تتحقق من الممارسات غير

(13) انظر الورقة المقدمة من مالي.

(14) انظر: "Child institutionalization and human trafficking", United States, Department of State.

(15) انظر الورقة المقدمة من شبكة Khmeng onka Cambodia Care Leaver.

(16) المرجع نفسه؛ A/HRC/CO/5-6، الفقرة 45؛ و E/C.19/2010/CRP.8، الصفحة 11.



المشروعة، والتي تكون لها في العادة صلات بأنشطة غسل الأموال، تلقي في كثير من الأحيان بظلال من الشكك على هذه الادعاءات (المرجع نفسه).

26 - ويُروَّج في العادة للبرامج والرحلات باستخدام استراتيجيات تسويقية تتبع نهجا يركز على الفقر، مع استعمال عبارات جذابة تضفي المصداقية على البرامج، وتعد على سبيل المثال باكتساب مهارات جديدة؛ وبناء الثقة بالنفس؛ وبتجارب جديدة تتيح الاطلاع على ثقافات وأساليب حياة مختلفة؛ وبإقامة علاقات اجتماعية؛ وبإحداث فرق أو إحداث أثر إيجابي في المجتمعات التي تتم زيارتها<sup>(17)</sup>. وغالبا ما تروج الشركات ووكالات الأسفار ومتعهدو الرحلات السياحية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة لهذه التجارب لدى المسافرين المحتملين على مواقعها الإلكترونية وعلى وسائل التواصل الاجتماعي وبالالاتصال الشخصي في البلدان الأصلية. وقد تقيم شركات عابرة للبلدان والمناطق مع مؤثرين على وسائل التواصل الاجتماعي أو شخصيات عامة، حيث يعرض هؤلاء تجاربهم ويعلنون عن الفرص المتاحة لجمهور أوسع<sup>(18)</sup>.

27 - وتجدر الإشارة إلى أن بعض الدول تقوم بتقييم سلوك رعاياها والسياح الذين يسافرون إلى وجهات أكثر عرضة لخطر انتهاكات حقوق الإنسان<sup>(19)</sup>. فقد طلبت حكومة مملكة هولندا، على سبيل المثال، إجراء دراسة لتحديد نطاق الرحلات المتصلة بالسياحة التطوعية من البلد إلى مؤسسات الرعاية الداخلية في الخارج والجهات الفاعلة المشاركة في ذلك والمسؤولة عنه. وقد تبين أن "مرافق الرعاية المؤسسية للأطفال في البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل مدينة بإنشائها واستمرار وجودها لتفاعل معقد بين العرض والطلب على الرعاية المؤسسية" وأن "عوامل كثيرة - مثل الفقر المزمن والحرمان الهيكلي والإرث الاستعماري - تسهم في هذا الوضع، علاوة على أن وجود هذه المرافق يشجع استخدامها"<sup>(20)</sup>. وتزداد هذه العوامل تأثيرا في أوقات الأزمات والطوارئ.

## باء - الصكوك القانونية الدولية والأطر السياساتية

28 - من نصوص القانون الدولي القائمة المكرسة لحماية الأطفال اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. وتحمي هذه القوانين الدولية حق الطفل في ألا يفصل عن أسرته ما لم يكن له في ذلك مصلحة فضلى (المادة 9 من الاتفاقية)؛ كما تحمي حق الطفل في عدم التعرض لأي تدخل تعسفي أو غير قانوني في حياته الخاصة أو في أسرته أو منزله أو مراسلاته، ولا لأي مساس غير قانوني بشرفه أو سمعته (المادة 16 من الاتفاقية)؛ وحقه في الحماية من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية، والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية (المادة 19 من الاتفاقية)؛ وحقه في الحصول على حماية ومساعدة خاصتين إذا حُرِم من بيئته العائلية (المادة 20 من الاتفاقية)؛ وحقه في التمتع بمستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي

(17) انظر الورقة المقدمة من معهد الحقائق والمعايير.

(18) انظر الورقة المقدمة من بولندا.

(19) انظر: ECORYS, "Investigation of the extent of volunteer travel from the Netherlands to residential care facilities for children in low and middle-income countries: roles, responsibilities and scope for government action", final report, 15 July 2020.

(20) المرجع نفسه.

(المادة 27 من الاتفاقية)؛ وحقه في الحماية من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يُرجح أن يكون ضاراً بنموه النفسي - الاجتماعي أو العاطفي أو الروحي (المادة 32 من الاتفاقية)؛ وحقه في الحماية من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي (المادة 34 من الاتفاقية)؛ وحقه في الحماية من الاتجار (المادة 35 من الاتفاقية). وعلاوة على ذلك، يتعين على كل دولة طرف أن تقيم ولايتها القضائية على هذه الجرائم عندما يكون مرتكب الجريمة من رعايا تلك الدولة أو شخصاً يقيم عادة في إقليمها، حتى وإن ارتكبت هذه الجرائم خارج إقليم الدولة (المادة 4 من البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية).

29 - ومما له أهمية خاصة في سياق مضمون هذا التقرير الاتفاقية الإطارية لأداب السياحة، التي اعتمدها الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية في دورتها الثالثة والعشرين في أيلول/سبتمبر 2019 بموجب قرارها 722 (د-23). وتتضمن الاتفاقية الإطارية إرشادات بشأن المبادئ الأخلاقية في مجال السياحة، وتدعو الدول والقطاع الخاص والجهات الأخرى صاحبة المصلحة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لمنع استغلال الأطفال وحمايتهم من الاستغلال، ولا سيما الاستغلال الجنسي. وقد جاء اعتماد هذه الاتفاقية التاريخية بعد أن اعتمدت الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية في عام 1999 المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة التي تتألف من مجموعة شاملة من المبادئ المصممة لتقديم توجيهات للجهات صاحبة المصلحة في مجال التنمية المسؤولة والمستدامة للسياحة<sup>(21)</sup>. وتحيط المدونة العالمية بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للأسفار والسياحة، وتهدف إلى الرفع إلى أقصى حد مما يتحقق من منافع للمقيمين في الوجهات السياحية، مع التقليل إلى أدنى حد من تأثيرها السلبي المحتمل على البيئة والتراث الثقافي والمجتمعات في جميع أنحاء العالم. وقد أعدت اللجنة العالمية لأخلاقيات السياحة منشوراً بعنوان "نصائح لمسافر مسؤول" (2020) يدعو السياح إلى مراعاة حقوق الإنسان وحماية الأطفال من الاستغلال وسوء المعاملة.

30 - وعُقد في عام 1996 المؤتمر العالمي لمكافحة استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية، وهو أول مؤتمر عالمي يتناول على وجه التحديد مسألة الممارسات الجنسية الاستغلالية التي تطل الأطفال. وفي برنامج العمل لمكافحة استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية الذي اعتمده هذا المؤتمر العالمي الأول، شجع المؤتمر العالمي تعبئة القطاع الخاص والتعاون الدولي من خلال تطوير وتعزيز وتنفيذ الولاية القضائية خارج الحدود الإقليمية. ودعا المؤتمر إلى زيادة استعمال تدابير التسليم بهدف محاكمة الجناة الذين يفلتون من الولاية القضائية المحلية، إضافة إلى مصادرة الأصول وغير ذلك من الجزاءات التي تُفرض على الأشخاص المتورطين<sup>(22)</sup>.

31 - وفي أعقاب المؤتمر العالمي الأول، أنشأت منظمة السياحة العالمية شبكة السياحة العالمية المعنية بحماية الطفل (سابقاً فرقة العمل المعنية بحماية الأطفال في مجال السياحة) لتشجيع السلطات الحكومية

(21) انظر منظمة السياحة العالمية، القرار 406 (د-23).

(22) انظر A/51/385؛ و Karen Mahler, "Global concern for children's rights: the World Congress against Sexual Exploitation", *International Perspectives on Family Planning*, vol. 23, No. 2 (June 1997).

والسلطات الوطنية المعنية بالسياحة على تحسين عملياتها الإدارية والقانونية، إضافة إلى تنفيذ الممارسات الجيدة وتدابير التنظيم الذاتي<sup>(23)</sup>.

32 - ومدونة قواعد السلوك لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي في السفر والسياحة مبادرة متعددة الجهات صاحبة المصلحة نابعة من القطاع نفسه، وضعتها شركات السياحة وأعضاء المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية، وبدأ العمل بها في عام 1998. وهي مصممة لأغراض التوعية ولتوفير الأدوات والدعم، ولتكون أداة للتنظيم الذاتي والمسؤولية الاجتماعية للشركات لمكافحة ومنع استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم في قطاع الأسفار والسياحة. وهي تتألف من ستة معايير محددة الإطار الزمني وترتبط بها التزامات بالإبلاغ، يتعين اتباعها من قبل شركات السياحة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة لتوفير الحماية للأطفال الضعفاء في الوجهات السياحية. ويشمل ذلك وضع سياسة أخلاقية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال (المعيار 1)؛ وتدريب الموظفين في مجال حقوق الطفل، ومنع الاستغلال الجنسي، والإبلاغ عن الحالات المشتبه فيها (المعيار 2)؛ وإدراج بند في العقود على نطاق سلسلة القيمة ينص على نيل الاستغلال الجنسي للأطفال ويؤكد على سياسة عدم التسامح إطلاقاً مع الاستغلال الجنسي للأطفال (المعيار 3)؛ وتزويد المسافرين بالمعلومات ذات الصلة بالموضوع (المعيار 4)؛ ودعم الجهات صاحبة المصلحة والتعاون معها وإشراكها لمنع الاستغلال الجنسي للأطفال (المعيار 5)؛ وتقديم تقارير سنوية عن تنفيذ المدونة (المعيار 6).

33 - وفي تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل (A/74/231) المؤرخة 26 تموز/يوليه (2019)، وُجّه الانتباه، بفضل حملات التوعية، إلى مسألة الضرر الذي يُحتمل أن يتعرض له الأطفال نتيجة موجة من الموظفين والمتطوعين والمتدربين غير المؤهلين الذين يعملون لفترات قصيرة في دور الأيتام في مختلف أنحاء العالم، باعتبار تلك الموجة من مجالات التقدم الناشئة. ودعت الجمعية العامة الدول الأعضاء، في قرارها 133/74 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2019 بشأن حقوق الطفل، إلى اتخاذ "التدابير المناسبة لمنع ومعالجة الأضرار المتصلة بالبرامج التطوعية في دور الأيتام، بما في ذلك في سياق السياحة، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى الاتجار والاستغلال" (الفقرة 35 (ر)).

34 - والمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف" (A/HRC/17/31)، التي أقرها مجلس حقوق الإنسان بالإجماع في حزيران/يونيه 2011، ذات صلة بتأثير الأنشطة التجارية على حقوق الإنسان. ووفقاً للمبادئ التوجيهية، تقع حالياً على عاتق الدول التزامات باحترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حقوق الأطفال، من خلال الحرص على بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وتوفير سبل الانتصاف متى وقعت انتهاكات.

35 - وتعد المبادئ المتعلقة بحقوق الطفل والأعمال التجارية، التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) والاتفاق العالمي للأمم المتحدة والمنظمة الدولية لإنقاذ الطفولة، أول مجموعة شاملة من المبادئ التي توفر توجيهات للشركات بشأن المجموعة الكاملة من الإجراءات التي يمكن أن تتخذها في مكان العمل والسوق والمجتمع لاحترام حقوق الأطفال ودعمها. والمبادئ المتعلقة بحقوق الطفل والأعمال

(23) انظر: WTO, 15 Years of the UNWTO World Tourism Network on Child Protection: A Compilation of Good Practices (Madrid, 2014).

التجارية، وهي تضم مجموعة من 10 مبادئ وتم اقتراحها لأول مرة في عام 2010، تستند إلى المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وبموجب مبادئ حقوق الطفل والأعمال التجارية، فإن المؤسسات التجارية مدعوة إلى تحديد ودراسة وتقييم كل ما قد يرتبط بها من آثار سلبية فعلية أو محتملة تمس بحقوق الطفل، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، نتيجة لأنشطتها التجارية وعلاقتها وعملياتها واستراتيجياتها وما لها من سلاسل التوريد. وتغطي المبادئ المتعلقة بحقوق الطفل والأعمال التجارية مجموعة واسعة من القضايا البالغة الأهمية، تمتد من عمل الأطفال وممارسات التسويق والإعلان التجاري إلى دور المؤسسات التجارية في مساعدة الأطفال المتضررين من حالات الطوارئ. وبموجب هذه المبادئ، فإن الشركات في كل مكان مدعوة إلى احترام حقوق الطفل في عملياتها التجارية الرئيسية، وكذلك من خلال التزامات سياساتية، وبذل العناية الواجبة، والتدابير العلاجية.

36 - ومن الأطر الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة بالموضوع التي تهدف إلى حماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال تقرير لجنة حقوق الطفل المعنون "تقرير عن نتائج حقوق الطفل والرعاية البديلة" (2021)؛ وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (بروتوكول باليرمو)؛ والمبادئ التوجيهية الموصى بها فيما يتعلق بحقوق الإنسان والاتجار بالأشخاص الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (2002)؛ واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها (1999)؛ ونداء ديربان من أجل العمل على القضاء على عمل الأطفال والبرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال؛ وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، ولا سيما الغاية 5-2 التي تركز على القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، والغاية 8-7 التي تركز على القضاء على عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025 والقضاء على العمل القسري وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر؛ والإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

## جيم - التحديات التي تواجه منع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا في سياق السياحة التطوعية

37 - على الرغم من وجود صكوك قانونية دولية وإقليمية، وكذلك، في بعض الحالات، أطر ومبادرات قانونية وطنية، تهدف جميعها إلى حماية الأطفال من الاستغلال وسوء المعاملة في قطاع الأسفار والسياحة، لا تزال هناك تحديات وثغرات كبيرة تحتاج إلى معالجة.

### الثغرات التي تعترض الأطر القانونية والسياساتية

38 - عموما، لا توجد لدى الدول أطر وأحكام قانونية محددة لمعالجة مسألة السياحة التطوعية<sup>(24)</sup>، مما يجعل من الصعب إدراج الأنشطة ذات الصلة في نطاق القانون من أجل مراقبة القطاع وتنظيمه. وبدلا من ذلك، يُعتمد على أحكام فضفاضة وعامة لوقاية الأطفال وحمايتهم، ولا سيما في سياق الاتجار بالبشر

(24) انظر الورقات المقدمة من أندريجان وإسرائيل وإندونيسيا وبلغاريا وبولندا والجزائر وقطر وليتوانيا ومالي وموريشيوس ونيجيريا (اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان) وهولندا (مملكة -).

والأسفار والسياحة. وفي بعض الحالات، لا تكون الأطر القانونية القائمة محددة جيدا أو تكون بها ثغرات قد لا تأخذ في الاعتبار أوجه الضعف الخاصة بالأطفال الضحايا والناجين.

39 - وحتى لما توجد تشريعات ولوائح لحماية الطفل، تكون تدابير الإنفاذ المعمول بها محدودة. وقد يعزى هذا الأمر إلى قلة الموارد أو محدودية الخبرة التقنية أو إلى الفساد أو انعدام الإرادة السياسية لإعطاء الأولوية لهذه المسألة. وهذه العوامل المعيقة يمكن أن تعرقل الجهود الرامية إلى جمع البيانات عن مدى انتشار السياحة التطوعية، مع أن جمع هذه البيانات أمر ضروري لوضع تدابير محددة الأهداف للوقاية والتدخل، بما في ذلك لتدريب العاملين في الخطوط الأمامية، وتنظيم حملات للتوعية، وتقديم خدمات الدعم للناجين بعد الاستغلال والاعتداءات.

40 - والأنشطة التي يُضطلع بها في إطار السياحة التطوعية كثيرا ما لا يُطبق عليها القانون الجنائي بما ينبغي من الصرامة. وهذا يجعل من الصعب تنفيذ معايير حماية الطفل، فضلا عن ضمان ممارسات أخلاقية ومسؤولة. ولا يتم الالتزام الصارم بمتطلبات بذل العناية الواجبة في هذا المجال؛ فعلى سبيل المثال، لا توجد في معظم الأحيان قواعد ملزمة للقطاع الخاص فيما يتعلق بإجراء تحريات شاملة عن السوابق، والتحقق، وضمان الحد الأدنى من المؤهلات والمهارات والخبرات، وإعداد المتطوعين<sup>(25)</sup>. كما أن رصد الضمانات والجزاءات ذات الصلة التي يمكن تطبيقها للتحقق مما إذا كانت معظم الكيانات العاملة تبذل العناية الواجبة وفقا لنفس المعايير التي أوصت بها الدول غير كافية في معظمها<sup>(26)</sup>. ولذلك فإن التشريعات الملائمة التي تتناول مخاطر السياحة التطوعية على الأطفال ضرورية للعناية في السياق الحالي لضمان عدم استخدام البلدان كملاذات آمنة أو كقنوات لاستغلال الأطفال والاعتداء عليهم.

### طابع الجرائم العابر للحدود

41 - بالمقارنة مع الطابع عبر الوطني للاتجار الذي يُمارس لأغراض الاستغلال والانتهاك الجنسيين<sup>(27)</sup>، فإن مسألة السياحة التطوعية على نفس القدر من التعقيد، لتعدد الجهات المتدخلة فيها، من وكالات حكومية ومنظمات غير حكومية وشركات خاصة. وكثيرا ما يكون هناك نقص في التنسيق والتعاون بين هذه الجهات الفاعلة، مما قد يؤدي إلى تجزؤ الإجراءات وازدواجية الجهود ومحدودية تأثير التدخلات<sup>(28)</sup>.

42 - ومن الناحية العملية، لم يثر سوى عدد قليل جدا من البلدان تشريعات تتجاوز الحدود الإقليمية أو طبقتها لمساءلة مواطنيها لضمان معاقبتهم على جريمة ارتكبت في بلد آخر. وكثيرا ما يشار إلى قلة الموارد وتضارب الولايات القضائية باعتبارها عقبات أمام رفع قضايا ضد أي شخص متورط في جرائم ضد الأطفال<sup>(29)</sup>.

(25) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(26) المرجع نفسه.

(27) انظر: Samantha Lynham and Lachlan Facchini, "Benevolent harm: orphanages, voluntourism and child sexual exploitation in South-East Asia", in *Crime and Justice Research 2019*, Michael Phelan, ed. (Canberra, Australian Institute of Criminology, 2019).

(28) انظر الورقة المقدمة من شيلي.

(29) ECPAT International, "Combating child sex tourism: questions and answers"

### محدودية القدرات واختلال توازن القوى

43 - يمكن لممارسة السياحة التطوعية أن تديم اختلال توازن القوى فيما بين المنظمات والموظفين والمتطوعين والأطفال والمجتمعات المحلية. فالعديد من المتطوعين، أو المديرين الذين ييسرون عملهم، يوجدون في الجانب العلوي من تقديم المعونة؛ أو قد لا يكون لدى العديد من المتطوعين أو المديرين فهم صحيح لأهمية حماية الأطفال وممارسات السياحة المسؤولة والأخلاقية - أو قد يفتقرون إلى ما يلزم ذلك من مفاهيم التدريب وقدرات الموظفين<sup>(30)</sup>. وقد لا يدرك البعض، على سبيل المثال، أن التطوع في دار للأيتام يمكن أن يسبب ضررا للأطفال من خلال التشجيع على إبقائهم منفصلين عن أسرهم وتعكير السير العادي لحياتهم وتعليمهم ونمائهم. وقد لا يكون آخرون على دراية بالفروق الثقافية والاجتماعية للعيش في المجتمعات التي يزورونها، مما قد يؤدي إلى عدم الاحترام أو الإساءة بشكل غير مقصود.

44 - ويمكن أن يتسبب دوران المتطوعين بكثرة في حدوث اضطرابات في روتين الأطفال، وفي خلق التبعية ومفاجمة مشاكل التعلق والتخلي بدلا من تعزيز النمو المستدام والطويل الأجل، خاصة بالنسبة للأطفال الذين عانوا بالفعل من الصدمات والعنف وسوء المعاملة والإهمال. وبالتالي، وفي ظل انتقاء ممارسات الحماية، والاتصال بزوار غير مؤهلين ولم يُتحرر في سوابقهم مع أنه يُفسح أمامهم المجال للوصول إلى الأطفال دون إشراف، فإن الأطفال يمكن أن يكونوا أكثر عرضة لمخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

45 - ونظرا لمحدودية القدرات ضمن السياقات الوطنية، كالاقتدار إلى الوحدات المتخصصة وآليات الرصد وقواعد البيانات والتكنولوجيا وخطوط الاتصال الساخنة والتدريب المناسب للمتطوعين والمهنيين، ونظم الترخيص والاعتماد للرصد الفعال<sup>(31)</sup>، فإن الثغرات المذكورة آنفا تؤدي إلى اختلالات في موازين القوى لا تُعالج كما ينبغي.

46 - وعلاوة على ذلك، ينبغي استشارة الأطفال والمنظمات والمجتمعات المحلية وإشراكهم في تنفيذ برامج السياحة التطوعية؛ وإلا ستكون الفعالية محدودة في تلبية الاحتياجات والأولويات المحلية<sup>(32)</sup>. فحينما كانت برامج ومبادرات السياحة التطوعية تُدار وتُنفذ بالشراكة مع أصحاب المصلحة، يمكن تجنب مخاطر الاستغلال وتكون البرامج نفسها أكثر جدوى وتحقق أهدافا مفيدة للطرفين. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تكون مصالح المجتمع المحلي في صميم أي مخطط تنظيمي وينبغي أن تسبق المكاسب التجارية لضمان المساءلة والشفافية بما يلزم من الفعالية<sup>(33)</sup>.

### محدودية البيانات والمعارف ذات الصلة بالمسألة قيد النظر

47 - إن الافتقار إلى البيانات عن مدى انتشار السياحة التطوعية مصدر صعوبة كبيرة، إذ يحول ذلك دون وضع تدابير محددة الأهداف للوقاية والاستجابة، وللتوعية وتوفير خدمات الدعم للناجين بعد الاستغلال

(30) انظر: ECPAT International and others, "From volunteering to voluntourism: challenges for the responsible development of a growing travel trend", March 2015, p. 10

(31) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

(32) انظر: Milne and others, *Voluntourism Best Practices*, pp. 22, 34, 43 and 50

(33) المرجع نفسه، الصفحة 42.

والاعتداءات. ولا يتم بشكل فعال جمع أو تسجيل البيانات المتعلقة بعدد المتطوعين وتحركاتهم، الأمر الذي يمكن تفسيره بعدم كفاية تدابير التدقيق والرصد التي تخضع لها هذه المبادرات.

48 - وقد أدى الطابع غير الرسمي واللامركزي للسياحة التطوعية إلى صعوبات في جمع الإحصاءات المتعلقة بعدد الظواهر ونطاقها وحجمها. وعلاوة على ذلك، ورد كمّ قليل جدا من البيانات والإحصاءات على إثر الدعوة إلى تقديم إسهامات لهذه الدراسة. وتلاحظ المقررة الخاصة، في هذا الصدد، أن جمع البيانات عن الأمور المتعلقة بالعمل التطوعي والسياحة التطوعية في السياق الوطني ممارسة محدودة أو منعدمة. وهناك أيضا تحقق محدود من البيانات المستقلة لأغراض أخرى، ولا سيما لإلقاء الضوء على الحالات في البلدان النامية أو أقل البلدان نموا، حيث تنتشر ممارسات السياحة التطوعية أكثر من غيرها.

49 - وثمة حاجة ماسة إلى زيادة توعية المسافرين والجهات صاحبة المصلحة، قبل المغادرة وبدء أي برنامج، بالمخاطر المتصلة بالسياحة التطوعية، فضلا عن الأشكال الأخرى لرعاية الأطفال.

### فرض قيم ثقافية غريبة

50 - تُنتقد السياحة التطوعية على نطاق واسع بسبب حملتها الاستعمارية التي تركز فكرة التفوق الغربي وخطاب "الأبيض المنفذ". فحسب هذا الخطاب، هناك حاجة إلى مبادرات تأتي من الغرب وأوروبا "لإنقاذ" أو "مساعدة" أو "نجدة" المجتمعات المهمشة في بلدان الشرق وبلدان الجنوب<sup>(34)</sup>. وقد يتعارض هذا الشكل من التطوع مع تاريخ العمل التطوعي في المجتمعات المستقبلية والممارسات الثقافية المحلية<sup>(35)</sup>، وقد يعزز نماذج نشر الطابع الغربي التي لا يستفيد منها سوى مجموعة صغيرة من الأفراد، تتشكل أساسا من مديري الشركات والمؤسسات، بدلا من المجتمع بأكمله والأطفال المعنيين<sup>(36)</sup>. ويعزز هذا الخطاب حالة من تفاعل القوى تضع المتطوعين الغربيين في موقع التفوق على المجتمعات التي يُفترض أنهم يساعدها، حيث يمكن أن يكرسوا عن غير قصد الإرث الاستعماري بفرض قيمهم ومعتقداتهم وممارساتهم على الأطفال وأفراد المجتمعات المحلية، متجاهلين ما يوجد في المجتمعات المستقبلية من معارف وموارد<sup>(37)</sup>. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى حالات من عدم التوافق الثقافي، حيث يقدم المتطوعون خدمات أو يعملون في مشاريع يمكن أن تكون عديمة الأهمية أو الفائدة بالنسبة للأطفال والمجتمعات التي يعمل معها المتطوعون، ويمكن أن تسبب توترات بين المتطوعين والسكان المحليين.

Robtel Neajai Pailey, "De-centring the 'white gaze' of development", *Development and Change*, vol. 51, No. 3 (May 2020).

Nichole Georgeou, "From hōshi to borantia: transformations of volunteering in Japan and implications for foreign policy", *Voluntas: International Journal of Voluntary and Non-profit Organisations*, vol. 21, No. 4 (December 2010).

Ivan Illich, "To hell with good intentions", in *Combining Service and Learning: A Resource Book for Community and Public Service*, vol. 1, Jane Kendall and others, eds. (Raleigh, North Carolina, National Society for Internships and Experiential Education, 1990).

Laura Ann Hammersley, "Volunteer tourism: building effective relationships of understanding", *Journal of Sustainable Tourism*, vol. 22, No. 6 (2014).

## تسليح الأطفال وأسرهم

51 - تتطلب برامج السياحة التطوعية المعاصرة تجاوز مفاهيم الإحسان من أجل حماية حقوق الأطفال حتى يتمكنوا من ممارسة استقلالهم الذاتي وحرية إرادتهم وكرامتهم<sup>(38)</sup>. ففي السياقات الراهنة، كثيرا ما يكون التهديد الحقيقي بإساءة معاملة الأطفال وتسليحهم مرتبطا بدور الوسطاء الذين يروجون، لأسباب<sup>(39)</sup> تتعلق في عمومها بالربح، لحالات الأطفال الذين يعيشون في فقر، أو ينخرطون في ممارسات تركز القوالب النمطية الضارة، دون إيلاء اعتبار يذكر لحقوق المعنيين ورفاههم.

52 - وعادة ما يشدد متعهدو السياحة التطوعية على فوائد هذه البرامج في دعم نماء الأطفال. غير أن قطاع الأسفار والسياحة يواصل الرفع من هامش الربح، مع قدر ضئيل من الشفافية فيما يتعلق بتخصيص الأموال وإعادة توزيع الأرباح على البلدان أو المجتمعات المستقبلة لبرامج السياحة التطوعية<sup>(40)</sup>. وهذا يؤثر بالتالي مسألة الحاجة التي لا غنى عنها إلى تقييم فعالية مبادرات السياحة التطوعية وأثرها على المجتمعات المحلية.

53 - وبالإضافة إلى ذلك، قد تكون السياحة التطوعية عميقة الرسوخ باعتبارها شكلا من أشكال المعونة الإنمائية في بعض البلدان، مما يجعل من الصعب تحديد ومعالجة حالات استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم بسبب الاعتبارات والمؤثرات المهيمنة المرتبطة بإدامة الفقر<sup>(41)</sup>.

54 - ففي تقرير صدر عام 2020 بطلب من وزارة خارجية مملكة هولندا، وتم فيه البحث في مدى سفر المتطوعين من مملكة هولندا إلى مرافق الرعاية المؤسسية للأطفال في البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل، تبين أن نسبة ضئيلة فقط من الأموال (بين 5 و 15 في المائة) استقادت منها بشكل مباشر المشاريع المعنية، على الرغم من أن الرسوم التي دفعها المتطوعون لمؤسسات الأسفار ومقدمي الخدمات المتخصصين مقابل إقامة لمدة أربعة أسابيع بلغت حوالي 1 000 يورو (لا تشمل تكاليف السفر)<sup>(42)</sup>.

55 - وتجدر الإشارة إلى أنه عندما يقدم المتطوعون خدمات يمكن أن يقوم بها عمال محليون، يمكن أن يؤدي ذلك إلى فقدان فرص العمل والدخل في المجتمعات المستقبلة.

(38) انظر: A/71/261؛ و Yuri Torres, "Voluntourism from a children's rights perspective", Master of Law thesis, Leiden University, 2017, pp. 3, 10 and 45.

(39) انظر: Lyneham and Facchini, "Benevolent harm".

(40) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(41) Freya Higgins-Desbiolles, Regina A. Scheyvens and Bhanu Bhatia, "Decolonising tourism and development: from orphanage tourism to community empowerment in Cambodia", *Journal of Sustainable Tourism* (February 2022).

(42) انظر: ECORYS, "Investigation of the extent of volunteer travel".



## دال - الممارسات الجيدة باعتبارها مسارات للسياحة التطوعية الآمنة

56 - ليس الهدف من هذا الفرع الدعوة إلى اتباع نهج معين، بل عرض بعض الأمثلة على التطور الإيجابي المرتبط بمختلف الخطوات التي اتخذتها جهات فاعلة حكومية وغير حكومية للتصدي للتحديات القائمة التي تواجه منع استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا في سياق السياحة التطوعية.

### تعزيز التشريعات والمعايير المتعلقة بحماية الطفل

57 - ينطوي الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسيا في السياحة التطوعية، سواء حدث ذلك بطريقة ممنهجة أو منعزلة، وسواء كان عمدا أو عن غير قصد، على مشاركة وتيسير العديد من الجهات الفاعلة المختلفة داخل القطاع، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المنظمات غير الحكومية، وهيئات إنفاذ القانون (الهيئات المحلية وتلك الموجودة في الخارج)، وسلطات السياحة، ومنظمو الرحلات السياحية، ومؤسسات النقل المحلية، وغير هؤلاء من الجهات صاحبة المصلحة. ولذلك فإنه يلزم أن تبذل جميع القطاعات جهودا لوضع وتنفيذ معايير تتناول وتعالج استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم من خلال السياحة التطوعية على المستويات الوطنية والإقليمي والدولي.

58 - ففي عام 2018، أصبحت أستراليا أول دولة تصنف "الاتجار بالأيتام" باعتباره شكلا من أشكال الرق المعاصرة<sup>(43)</sup>. وقد قُدمت في التقرير النهائي المنبثق عن التحقيق الذي أُجري في إطار قانون الرق المعاصر توصيات هامة فيما يتعلق بالاتجار بالأيتام<sup>(44)</sup>. وتناولت التوصيات التوعية بالمخاطر التي تتطوي عليها الظاهرة؛ ومراجعة وتنقيح اللوائح المنظمة للعمل الخيري؛ وإصلاح مسارات التمويل؛ وتقديم الدعم في تصفية الاستثمارات والتحويلات التي تشمل مؤسسات الرعاية الداخلية؛ وإنشاء سجل لمؤسسات الرعاية الداخلية المشروعة في الخارج. ويرد في التقرير أحكام تنص على فرض عقوبات على زيارة مؤسسات غير مسجلة أو التبرع لها وفقا لاتفاقية حقوق الطفل ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الاستخدام المناسب للرعاية البديلة للأطفال وشروطها<sup>(45)</sup>.

59 - وشرعت بيرو في عام 2018 في تطبيق تشريع (القانون رقم 30802، الذي تشرف عليه وزارة التجارة الخارجية والسياحة وحكومات المقاطعات) ينص على ضبط دخول الأطفال والمراهقين إلى الفنادق وإلى الأماكن الأخرى التي تقدم خدمات الإيواء. ويحدد الإطار القانوني من هو المؤهل باعتباره مقما لخدمة سياحية في جزئه المتعلق بالقانون العام للسياحة<sup>(46)</sup>. ويشمل التعريف في نطاقه ما يلي: مقدمو خدمات الإيواء، ووكالات الأسفار والسياحة، ومتعهدو الأسفار والسياحة، والمرشدون السياحيون، والمطاعم، ومنظمو المناسبات، ومستشارو السفر، ومقدمو خدمات النقل، ومقدمو خدمات السياحة الصحية والاستجمام في المياه

(43) Kathryn E. Van Doore and Rebecca Nhep, "Orphanage trafficking and the modern slavery act in Australia, House of Representatives, *Modern Slavery* (E-International Relations, 2018) و "Australia" (E-International Relations, 2018) *Bill 2018: Explanatory Memorandum* (2018)

(44) Australia, Joint Standing Committee on Foreign Affairs, Defence and Trade, *Hidden in Plain Sight: An Inquiry into Establishing a Modern Slavery Act in Australia* (Canberra, 2017)

(45) المرجع نفسه.

(46) ECPAT International and Grupo de Acción Regional de las Américas, "An overview: codes of conduct on child protection for the travel and tourism industry in the Americas", November 2020

الساخنة، وخدمات سياحة المغامرات، والسياحة الإيكولوجية، والكازينوهات<sup>(47)</sup>. وعلاوة على ذلك، لدى بيرو مدونة وطنية إلزامية لقواعد السلوك تسرد الجرائم المتصلة تحديدا بالاستغلال الجنسي للأطفال، وتتص على إلزامية الإبلاغ عن أي نوع من النشاط الذي يُشتبه في أن يكون عملا إجراميا يُرتكب في سياق الأسفار والسياحة<sup>(48)</sup>. وجميع الممثلين القانونيين لمقدمي الخدمات السياحية ملزمون بالتوقيع على إعلان للتمسك بالمدونة الوطنية، وعدم الامتثال يمكن أن يؤدي إلى إلغاء التراخيص وإلى فرض عقوبات جنائية على الأفراد<sup>(49)</sup>. ويتطلب القانون البيروفي من مقدمي خدمات الإيواء أن يبلغوا عن أي حالة ترتبط بالاستغلال الجنسي للأطفال، وأن يعرضوا مواد تثقيفية<sup>(50)</sup>. وعلى الرغم من أن بيرو ليس لديها إجراء محدد يُعمل به للإبلاغ عن حالات الاستغلال الجنسي للأطفال في سياق الأسفار والسياحة، فقد أصدرت وزارة شؤون المرأة والفئات السكانية الضعيفة دليلا لتحديد الحالات والإبلاغ عنها<sup>(51)</sup>. والجهات صاحبة المصلحة ملزمة بتقديم تقرير سنوي عن حالة التنفيذ إلى وزارة التجارة الخارجية والسياحة، أو إلى مديرتي التجارة الخارجية والسياحة، أو إدارة التجارة الخارجية والسياحة<sup>(52)</sup>.

60 - وبغية سد الثغرات القائمة في التشريعات، وبمساع من الأوساط الأكاديمية، وضع قانون نموذجي بشأن الاتجار بالأطفال في سياق مؤسسات الرعاية لأغراض الاستغلال المالي ليكون بمثابة أساس لمساعدة الدول في تجريم ومكافحة الاتجار بالأطفال في دور الأيتام وغيرها من مؤسسات الرعاية الداخلية للأطفال<sup>(53)</sup>.

61 - وأما في بولندا، فإن العمل التطوعي ينظمه قانون المنفعة العامة والعمل التطوعي، حيث يضع هذا القانون تعريفا للعمل التطوعي، ويضع معايير الأهلية التي تحدد من يحق لهم أن يكونوا متطوعين، والخدمات التي يجوز للمتطوعين أن يقدموها، وحقوق المتطوعين ومسؤولياتهم، وحقوق والتزامات المستفيدين من عمل المتطوعين<sup>(54)</sup>.

#### المبادئ التوجيهية والمبادرات القائمة المتعددة الجهات صاحبة المصلحة

62 - بالنظر إلى الحدثة النسبية للمناقشات التي تتناول ما يكون للسياحة التطوعية من آثار تضرر بالأطفال، فإنه من الأهمية بمكان مواصلة التوعية وتبادل المعلومات ووضع المبادئ التوجيهية للجهات صاحبة المصلحة في جميع المناطق على صعيد العالم. وفي هذا الصدد، هناك خطوة إيجابية جديرة بأن

(47) المرجع نفسه.

(48) المرجع نفسه.

(49) في بيرو، تمت في تشرين الأول/أكتوبر إقرار القرار الوزاري رقم 430-2018-MINCETUR ومرافقه الثاني (إعلان الاشتراك الإلزامي في مدونة قواعد السلوك لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال في سياق الأسفار والسياحة).

(50) المرجع نفسه.

(51) Peru, Ministerio de la Mujer y Poblaciones Vulnerables, *Guía de Detección y Derivación de Víctimas* (Lima, 2019) de ESNN.

(52) انظر: ECPAT International and Grupo de Acción Regional de las Américas, "An overview: codes of conduct on child protection".

(53) انظر: Lumos, "Cycles of exploitation: the links between children's institutions and human trafficking – the model law", 2021.

(54) انظر الورقة المقدمة من بولندا.

يُسلط عليها الضوء، وهي نشر تقرير في شباط/فبراير 2018 صادر عن الفريق العامل المعني بالسياحة التابع لمنتدى التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ بعنوان "أفضل الممارسات في السياحة التطوعية: تعزيز مبادرات السياحة المستدامة المجتمعية الشاملة" بهدف تعزيز الممارسات الجيدة ومبادرات السياحة المستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ من أجل تثبيط السياحة التطوعية في دور الأيتام في قطاعات السياحة والاقتصادات الأعضاء<sup>(55)</sup>.

63 - وفي إطار مبادرة متعددة الجهات صاحبة المصلحة، نظمت كولومبيا واليونيسف ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمجلس العالمي للسفر والسياحة والمؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية، مؤتمر القمة الدولي الأول المعني بحماية الطفل في مجال السفر والسياحة<sup>(56)</sup>. واجتمع في المناسبة جهات فاعلة حكومية وغير حكومية من جميع أنحاء العالم، مما أسفر عن تنفيذ التوصيات الواردة في *الدراسة العالمية بشأن الاستغلال الجنسي للأطفال في السفر والسياحة*<sup>(57)</sup> و "إعلان ونداء للعمل من أجل حماية الأطفال في السفر والسياحة".

64 - وأطلق فريق العمل الإقليمي للأمريكتين لمنع استغلال الأطفال جنسيا في السفر والسياحة نموذج بروتوكول عمل لتعزيز قدرات المرشدين السياحيين وتوفير مبادئ توجيهية عملية لمنع حالات استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم وتحديدها والإبلاغ عنها<sup>(58)</sup>. ونموذج بروتوكول العمل مشفوع بوصايا للمرشدين السياحيين تنثي المسافرين عن المشاركة في أنشطة تطوعية تتيح إمكانية الوصول إلى الأطفال في ظروف لا تخضع للتنظيم والإشراف<sup>(59)</sup>.

65 - وتقدم أداة إدراج حقوق الطفل في تقييمات الأثر، التي وضعتها اليونيسف، إرشادات للشركات التي تسعى إلى دمج منظور حقوق الطفل في عملياتها وسياساتها. وتتضمن الأداة عدة معايير يمكن للشركات أن تستخدمها لبناء خطط بهدف تعزيز تقييم الأثر على حقوق الطفل داخل مؤسساتها واتخاذ إجراءات محددة لمعالجة المخاطر أو الفرص المحددة<sup>(60)</sup>.

66 - ومن الأدوات العملية الأخرى التي أنشأتها اليونيسف مجموعة أدوات حماية الطفل للأعمال التجارية، وهي توفر دليلا تفصيليا لتحديد وتقييم ومنع المخاطر التي يتعرض لها الأطفال الذين يتفاعلون مع

(55) انظر: Milne and others, *Voluntourism Best Practices*.

(56) انظر: *Report of the International Summit on Child Protection in Travel and Tourism, Bogotá, 6-7 June 2018*.

(57) Angela Hawke and Alison Raphael, *Offenders on the Move: Global Study on Sexual Exploitation of Children in Travel and Tourism* (Bangkok, ECPAT International and Defence for Children-ECPAT, Netherlands, 2016).

(58) انظر: Grupo de Acción Regional de las Américas, "Action protocol model for tour guides for potential cases or risk of sexual and/or labor exploitation of children in the travel and tourism sector", 2022.

(59) المرجع نفسه.

(60) انظر الورقة المقدمة من اليونيسف.

المؤسسات التجارية، بما في ذلك الاعتداء الجسدي والجنسي والعاطفي وسوء المعاملة من قبل الموظفين وغيرهم من الأشخاص الذين تتحمل الشركة المسؤولية عنهم<sup>(61)</sup>.

67 - وأما أداة التفاعل مع الجهات صاحبة المصلحة بشأن حقوق الطفل، التي وضعتها اليونيسف، فتهدف إلى توجيه الشركات في تحديد مسوغات التفاعل مع الجهات صاحبة المصلحة في الأمور التي تؤثر على حقوق الطفل، ومع من يكون ذلك التفاعل وكيف يكون، وذلك في إطار تعزيز المعايير والممارسات على مستوى الشركات وعلى مستوى المواقع. ويمكن أن يساعد ذلك في إرشاد سياسات الشركات، وفي بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وفي آليات التظلم والإنصاف<sup>(62)</sup>.

68 - ووضعت فيجي في عام 2022 مجموعة أدوات مجتمعية للسياحة الآمنة للأطفال لتعزيز تدابير سلامة الأطفال في الأنشطة السياحية<sup>(63)</sup>. وتتضمن مجموعة الأدوات قائمة بالتوصيات والموارد وقائمة بالمنظمات والسلطات التي يمكن إبلاغها بأي مخاوف تتعلق بالسياح؛ وقائمة مرجعية لمتعهدي خدمات السياحة؛ ونماذج سياسات لمساعدة المجتمعات والوالدين والأوصياء ومنظمي الرحلات السياحية والسياح وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة على اتخاذ إجراءات هادفة لتشجيع حماية الأطفال في قطاع الأسفار والسياحة<sup>(64)</sup>.

#### تنسيق البرامج بين الجهات المتعددة صاحبة المصلحة

69 - الوكالة الوطنية الفلبينية لتنسيق خدمات المتطوعين وكالة حكومية مكلفة بتعزيز وتنسيق برامج وخدمات المتطوعين في البلاد مع المؤسسات الحكومية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، وكذلك بمسك سجل مركزي تُدوّن فيه هوية جميع المتطوعين المحليين<sup>(65)</sup>.

70 - وأما في المغرب فقد أُعلن عن السياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة للفترة 2015-2025، وهي تشترك القطاع الخاص في السياسات الوقائية. ومن الأهداف المسطرة أن يعتمد قطاع السياحة مدونة لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي<sup>(66)</sup>.

71 - وتلتزم بلدان مثل أستراليا وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الشركات ببذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان والإبلاغ عن سلوك الشركات في مجال حقوق الإنسان وما تتخذه من إجراءات ضد أشكال الرق المعاصرة. غير أنه قد تكون هناك ثغرات في بعض الحالات التي لا تنطبق فيها هذه الشروط على الشركات الأصغر حجماً<sup>(67)</sup>.

(61) المرجع نفسه.

(62) المرجع نفسه.

(63) انظر: AVI and others, "Community-based child safe tourism toolkit: a practical resource for communities in Fiji to strengthen child safety measures within tourism activities", 2022.

(64) المرجع نفسه.

(65) انظر: [www.pnvsc.gov.ph/](http://www.pnvsc.gov.ph/).

(66) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(67) المرجع نفسه.

## تكثيف إجراءات التحقق ووضع قواعد بيانات قوية

72 - يمكن أن تكفل الضمانات الشاملة أن يكون المتطوعون مؤهلين ويستوفون المتطلبات بما يتماشى مع نطاق النشاط الذي يؤدونه. فالمادة 9 من القانون الفرنسي لوضع البرامج للتنمية التضامنية ومكافحة أوجه التفاوت في العالم (2021) تلزم الشركات أو المنظمات أو مؤسسات التعليم العالي، فرنسية كانت أو أجنبية، بإجراء تحريات عن السوابق والتحقق من أن المتطوعين لم تصدر بحقهم إدانة أو لم يُمنعوا من مزاوله نشاط مهني أو تطوعي ينطوي على الاتصال الاعتيادي مع الأطفال في الخارج<sup>(68)</sup>.

73 - وتقوم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وخدمات الرعاية الاجتماعية الإسرائيلية، من خلال البرنامج الرسمي للمتطوعين في إسرائيل، بعمليات تحقق وتحر صارمة بشأن المتطوعين المكلفين بالعمل مع الفئات الضعيفة من السكان، بمن فيهم الأطفال، قبل وصولهم وتنسيبهم<sup>(69)</sup>. وأنشئ نظام إشرافي له سلطة على المؤسسات التي تستخدم متطوعين لضمان ظروف عمل ملائمة<sup>(70)</sup>. ويجب أن يتجاوز المرشحون سن الثامنة عشرة وأن يخضعوا أولاً لفحص دقيق من منظمات مرسلة معتمدة سلفاً من خلال إجراء مقابلات شخصية والمصادقة على طلباتهم وعلى المستندات الداعمة وتحليلها، بما في ذلك إثبات انعدام السوابق الجنائية بصورة واضحة ومؤكدة؛ والإدلاء بخطابات توصية؛ وبيان يوضح أسباب الاهتمام؛ وسيرة ذاتية؛ وإثبات الخبرة والمؤهلات ذات الصلة<sup>(71)</sup>. ويخضع قبول المتطوعين لتنظيم دقيق بموجب اللوائح الداخلية للوزارة من جانب كل من المنظمات المرسلة والمنظمات المستقبلية<sup>(72)</sup>. وتُجرى مع المرشحين مقابلات أخرى من قبل منسق شؤون المتطوعين للتحقق من ملاءمتهم لما سيُسند لهم<sup>(73)</sup>.

74 - وأطلقت الهند في عام 2018 قاعدة بيانات وطنية عن مرتكبي الجرائم الجنسية، وهي مفتوحة في وجه وكالات إنفاذ القانون، وتستخدم للتحري عن سوابق الأفراد العاملين في المدارس والكلية ودور الشباب وفي غيرها من المؤسسات<sup>(74)</sup>. وتضم قاعدة البيانات قوائم بالأسماء والأسماء المستعارة ووثائق السفر والهجرة ومعلومات عن التوظيف والتراخيص المهنية والمعلومات المتعلقة بالمركبات والسوابق الجنائية والصور الفوتوغرافية وبصمات الأصابع وعينات الحمض النووي وأرقام بطاقات الهوية وبطاقة هوية الناخب<sup>(75)</sup>.

75 - وأطلقت كينيا في عام 2012 سجلاً لمرتكبي الجرائم الجنسية، بموجب قانون الجرائم الجنسية، ويتضمن السجل قوائم بجميع من أُدينوا بارتكاب جرائم جنسية، بما في ذلك أسماءهم وأرقام بطاقات هويتهم

(68) انظر: France, Law No. 2021-1031 on Programming relating to Solidarity Development and the Fight against Global Inequalities of 4 August 2021.

(69) انظر الورقة المقدمة من إسرائيل.

(70) المرجع نفسه.

(71) المرجع نفسه.

(72) المرجع نفسه.

(73) المرجع نفسه.

(74) انظر: ECPAT International, "Annex: how voluntourism may facilitate the sexual exploitation of children – key findings from legal analysis of 12 countries", 2022.

(75) المرجع نفسه.

والجريمة المرتكبة وعمر الضحية، ويتضمن شرطا يقضي بالإخطار في حالة السفر الدولي<sup>(76)</sup>. ويجوز لأي شخص لديه مصلحة معقولة أن يستفسر عما إذا كان فرد ما مدرجا في السجل<sup>(77)</sup>.

### التأزر والتعاون عبر القطاعات

76 - مبادرة ReThink Orphanages (إعادة النظر في دور الأيتام) هي مبادرة مشتركة بين الوكالات وعابرة للقطاعات تجمع بين المدافعين النشطين في مجالات حماية الطفل والتعليم والإعلام والتطوع والسياحة والأديان لتعزيز العمل المنسق الذي يقوده الأعضاء بهدف معالجة مسألة السياحة والتطوع في دور الأيتام<sup>(78)</sup>. وهي تشارك في العديد من حملات الدعوة والبحث الرفيعة المستوى، وفي تطوير الأدوات ووضع المعايير، والتفاعل ضمن قطاعات محددة، والتوعية<sup>(79)</sup>. فعلى سبيل المثال، وفي إطار تقييم التدابير الرامية إلى إنهاء سياحة التطوع في دور الأيتام حمايةً للأطفال من أن يودعوا من دون موجب في مؤسسات الرعاية، ومن خطر أن يُتجر بهم ويُستغلوا، كان لتفاعل أعضاء الفريق العامل مع حكومة المملكة المتحدة تأثير على قرار هيئة المعونة البريطانية، حيث أعلنت الهيئة عدم أهلية دور الأيتام ومؤسسات رعاية الأطفال بجميع أشكالها لتلقي التمويل، وكان ذلك إيذانا بنبذ ممارسات التمويل التي كان معمولا بها فيما سبق<sup>(80)</sup>.

77 - وفي موريشيوس، تعمل وحدة الرصد والامتثال التابعة لهيئة السياحة، بالتعاون الوثيق مع الهيئات الحكومية الأخرى، ومع قوات الشرطة تحديداً، في عمليات قمع المخالفات<sup>(81)</sup>. وتقوم هيئة السياحة بعمليات التفتيش لضمان الامتثال للوائح والمبادئ التوجيهية التي يتضمنها قانون هيئة السياحة، وتتخذ تدابير ضد المخالفين متى تعين بتعليق الرخص أو إلغائها لمن يُزعم ضلوعهم في مخالفات بناء على حالات الإدانة أو توافر أدلة موثوقة<sup>(82)</sup>، كما تجري التحقيقات في الشكاوى<sup>(83)</sup>. ووفقا لما ورد من تقارير، تكفل الهيئة على وجه الخصوص امتثال المتعهدين المرخص لهم للمبادئ التوجيهية الخاصة بالنوادي الليلية والمؤسسات التجارية على نحو يضمن إبعاد الأطفال من هذه الأنواع من البيئات<sup>(84)</sup>.

### تنظيم المزيد من حملات التوعية وحماية الطفل

78 - من الأهمية بمكان تعزيز التوعية والتحسيس لضمان إدراك كل من المهنيين والمتطوعين للمشاكل والمخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الأطفال من خلال هذه البرامج، فضلا عما يوجد في كل بلد على حدة

(76) انظر: United States of America, Department of Justice, Office of Sex Offender Sentencing, Monitoring, Apprehending, Registering and Tracking, "Global overview of sex offender registration and notification systems", April 2014.

(77) المرجع نفسه.

(78) انظر الورقة المقدمة من ReThink Orphanages.

(79) المرجع نفسه.

(80) المرجع نفسه.

(81) انظر الورقة المقدمة من موريشيوس.

(82) المرجع نفسه.

(83) انظر: [www.tourismauthority.mu/organisational-structure/](http://www.tourismauthority.mu/organisational-structure/).

(84) انظر الورقة المقدمة من موريشيوس.

من التشريعات المحلية والتشريعات التي تسري خارج نطاق الولاية القضائية، ومن تدابير المساءلة وقنوات الإبلاغ.

79 - وأعد كثير من البلدان المرسلة ووكالات الأسفار وشركات الطيران وشركات السياحة ومنظمي الرحلات السياحية، وغير هؤلاء من الجهات صاحبة المصلحة، مواد إعلامية، منها كتيبات، ومطويات لحمل التذاكر، وبطاقات للأمتعة، وأشرطة فيديو إعلانية، وإعلانات الخدمة العامة، وغير ذلك من الأساليب لتزويد السياح والمسافرين والمتطوعين بالمعلومات عن القائم والناشئ من أعمال الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسيا في مختلف الوجهات السياحية<sup>(85)</sup>.

80 - وحملة التطوع الذكي (Smart Volunteering Campaign) التي تم إطلاقها في عام 2018 مبادرة قامت بها الحكومة الأسترالية لثني الأستراليين عن الانخراط في أي شكل من أشكال التطوع القصير المدة والذي لا يحتاج إلى مهارات في دور الأيتام من أجل منع المواطنين من المساهمة عن غير قصد في استغلال الأطفال من خلال ممارسة سياحة دور الأيتام<sup>(86)</sup>.

81 - وأطلقت حكومة مملكة هولندا حملة "لا للتجاهل" (Don't Look Away) التي تهدف إلى التوعية وتشجيع الهولنديين الذين يسافرون على إبلاغ الشرطة مباشرة بكل ما يُشتبه في أنه اعتداء واستغلال جنسيان للأطفال، سواء في مملكة هولندا أو في الخارج<sup>(87)</sup>.

82 - وفي بولندا، وُزعت من خلال شراكات متعددة الأطراف إجراءات نموذجية وكتيبات إعلامية على أكثر من 300 3 من مؤسسات الإيواء في جميع أنحاء البلد بشأن استغلال الأطفال جنسيا والاعتداء الجنسي عليهم في قطاع الأسفار والسياحة<sup>(88)</sup>. وتقيد التقارير الواردة أنه يجري حاليا جمع المعلومات عن تنفيذ تلك الإجراءات في المرافق التي تقدم الخدمات الفندقية، تمشيا مع خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ومدونة قواعد السلوك<sup>(89)</sup>.

83 - ومن الحملات والمبادرات البارزة الأخرى حملة "إعادة النظر في العمل التطوعي في دور الأيتام" (Rethinking Volunteering in Orphanages) لوقف الرحلات التبشيرية غير الأخلاقية التي تقودها كنائس أسترالية<sup>(90)</sup>؛ وحملة لوموس "المساعدة على وقف المساعدة" (Helping not Helping)، التي توفر للمسافرين المحتملين مكانا للتعليم وتبادل المعلومات حول الأضرار التي تتجم عن سياحة دور الأيتام<sup>(91)</sup>؛ وحملة حركة الأمان للأطفال (ChildSafe Movement) تحت عنوان "الأطفال ليسوا لاجتذاب السياح" (Children are not Tourist Attractions) التي وجهت الانتباه إلى الأضرار الناجمة عن سياحة دور الأيتام وإيداع الأطفال في مؤسسات الرعاية<sup>(92)</sup>؛ وشراكة وحدة مكافحة الرق المعاصر التابعة لقوة مراقبة الحدود

(85) ECPAT International, "Combatting child sex tourism: questions and answers"

(86) انظر: [www.volunteering.com.au/new-smart-volunteering-campaign/](http://www.volunteering.com.au/new-smart-volunteering-campaign/)

(87) انظر: [www.dontlookaway.nl/](http://www.dontlookaway.nl/)

(88) انظر الورقة المقدمة من بولندا.

(89) المرجع نفسه.

(90) انظر الورقة المقدمة من ReThink Orphanages.

(91) انظر: [www.helpingnothelping.org/](http://www.helpingnothelping.org/)

(92) انظر: <https://thinkchildsafe.org/children-are-not-tourist-attractions/>

في المملكة المتحدة ورابطة وكلاء الأسفار البريطانيين مع منظمة الأمل والمساكن للأطفال لزيادة الوعي بين المسافرين وتثيهم عن ممارسة سياحة دور الأيتام<sup>(93)</sup>؛ والفيلم القصير المعنون The Love You Give، المعد ليُعرض في المدارس والجامعات للتعريف بحلول لدعم المجتمعات والأسر أفضل من سياحة دور الأيتام<sup>(94)</sup>.

84 - وأصدرت حكومتا مملكة هولندا<sup>(95)</sup> والمملكة المتحدة تحذيرات بشأن السفر تتضمن إشارات إلى الصلة القائمة بين السياحة التطوعية واستغلال الأطفال للمساعدة في ضمان تجنب مواطني البلدين المساهمة عن غير قصد، أثناء سفرهم، في إلحاق الأذى بالأطفال وفي معاناة الأطفال، ولثيهم عن التطوع في دور الأيتام<sup>(96)</sup>.

#### الاستثمار في بناء القدرات، وفي تقديم الدعم المستدام للأطفال، وفي تمكين المجتمعات المحلية

85 - من أجل معالجة الأسباب الجذرية التي تسهم في استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا من خلال التطوع في مرافق الرعاية المؤسسية ودور الأيتام، ينبغي للدول التي تعمل مع الجهات صاحبة المصلحة أن تضع حولا هيكلية ومستدامة. ومن هذه الحلول توجيه الاستثمارات للحد من الفقر، والأمن الغذائي، والحقوق المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، والأمن، وسيادة القانون<sup>(97)</sup>.

86 - ومن الأمثلة على المبادرات الإيجابية التي اتخذت في هذا الصدد حالة مملكة هولندا، إذ منحت ما مجموعه 22 مليون يورو لمنظمات المجتمع المدني في الفترة 2016-2022 لمكافحة استغلال الأطفال<sup>(98)</sup>.

87 - وتم تمويل اتحاد لمنظمات المجتمع المدني في عام 2022 من خلال برنامج Down to Zero Step Up the Fight Programme (حث الخطو نحو الصفر) (2023-2026) لتقديم الدعم للأطفال والمجتمعات في 12 بلدا بأمريكا اللاتينية وآسيا من أجل مكافحة الأعراف الاجتماعية والممارسات الضارة المتعلقة بالاستغلال الجنسي للأطفال، والوصول إلى بيئات الحماية، ومساءلة المكلفين بمهام عن التزاماتهم في مجال تنفيذ القوانين والسياسات وأطر العمل<sup>(99)</sup>.

88 - وينبغي توفير أنشطة التدريب وبناء القدرات على أساس منتظم للموظفين المعنيين بحماية الطفل والأخصائيين الاجتماعيين. فهؤلاء ينبغي تزويدهم بالمعلومات عن الأمور المتصلة بالاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسيا، وعن صلتها بجوانب أساسية من عملهم في مجالات مثل الأطر القانونية، والمبادئ، ومعالجة الشكاوى، وفهم ملامح الضحايا والجناة، وتقييم عوامل الخطر، وبروتوكولات الضمانات

(93) انظر: [www.abta.com/sustainability/human-rights/orphanage-tourism](http://www.abta.com/sustainability/human-rights/orphanage-tourism).

(94) انظر: <https://loveyougive.org/>.

(95) انظر الورقة المقدمة من مملكة هولندا.

(96) انظر: [www.gov.uk/guidance/safer-adventure-travel-and-volunteering-overseas#volunteering](http://www.gov.uk/guidance/safer-adventure-travel-and-volunteering-overseas#volunteering).

(97) انظر الورقة المقدمة من مملكة هولندا.

(98) المرجع نفسه.

(99) المرجع نفسه.



المتعلقة بالوقاية والحماية. وينبغي أيضا أن تكون لديهم معرفة بالأدوار المنوطة بهم بموجب مدونة قواعد السلوك لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي في السفر والسياحة<sup>(100)</sup>.

89 - وفي شيلي، يقدم التدريب لمقدمي الخدمات السياحية والشركات السياحية من خلال الدائرة الوطنية للسياحة، بالتعاون مع سلطات الشرطة المكلفة بالتحقيقات، بشأن موضوع الاستغلال الجنسي للأطفال<sup>(101)</sup>. وفي إطار تلك الجهود، نُظمت 12 حلقة عمل شارك فيها ما مجموعه 1 111 من الجهات صاحبة المصلحة على صعيد البلد في عام 2022<sup>(102)</sup>.

## رابعاً - استنتاجات وتوصيات

### ألف - الاستنتاجات

90 - للسياحة التطوعية منافع كثيرة، بيد أنّ الآثار السلبية للعمل التطوعي الذي لا يخضع للتنظيم والمراقبة تؤدي إلى عواقب بعيدة الوقع، تشمل الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً. وقد بُذلت جهود على المستويات الوطني والإقليمي والدولي لوضع المعايير وإرساء الأطر القانونية والسياساتية بهدف منع ومكافحة جميع أشكال استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم في قطاع الأسفار والسياحة، ومع ذلك تبقى التحديات قائمة. ولذلك فإنه من الضروري أن تؤخذ في الحسبان الثغرات التي تعترى القوانين الوطنية، وعدم كفاية التوعية بهذه القضايا، واختلالات توازن القوى بين العرض والطلب، وغياب ضوابط تخضع لها قوى السوق والنظم المالية التي تقوم بتسليح الأطفال والمجتمعات. ويمكن أن تسهم تدابير بذل العناية الواجبة وسياسات "عدم إلحاق الضرر" في جعل المجتمعات المضيئة مصادر أساسية وحاسمة للدعم اللازم للأطفال، كما يمكن أن تسهم في ضمان عدم استغلال الشركات الخاصة أو القطاع السياحي للأطفال من أجل جني الأرباح.

91 - إن مسألة الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في السياحة التطوعية مسألة معقدة تتطلب تدخلا مكثفاً وواسع النطاق على المستويات المحلي والوطني والإقليمي والدولي من قبل جميع الجهات الفاعلة والجهات صاحبة المصلحة التي تعمل معاً. ويجب تعزيز القوانين التي تنظم أنشطة القطاعين العام والخاص في هذا المجال لضمان الرصد الكافي والكشف المبكر عن المخالفات والتحقيق فيها ومعاقبة مرتكبيها.

92 - ويمكن عمل المزيد من أجل التطبيق الفعال للمبادئ التوجيهية والأدوات والممارسات الجيدة القائمة في السياحة التطوعية، وذلك من خلال نُظُم فعالة لجمع البيانات، والتحري الفعال بشأن المتطوعين وفحص سجلاتهم، بالإضافة إلى اتخاذ وتعزيز التدابير التي تكفل وقاية الأطفال وحمايتهم في هذا القطاع، وتوفير خدمات التأهيل والدعم للأطفال المعرضين للخطر أو ضحايا الاستغلال و/أو الإيذاء الذي يرتكبه المتطوعون.

(100) ECPAT International, "Combating child sex tourism: questions and answers".

(101) انظر الورقة المقدمة من شيلي.

(102) المرجع نفسه.

## باء - التوصيات

- 93 - تشجع المقررة الخاصة جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الدول والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمجتمعات المحلية والأفراد، على الصعيدين الوطني والدولي، على العمل، بروح يطبعها الحوار البناء، من أجل توفير حماية فعالة للأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي في جميع السياقات، بما في ذلك في سياق السياحة التطوعية. وتحقيقاً لهذه الغاية، تدعو المقررة الخاصة الدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة إلى القيام بما يلي:
- 94 - تعزيز الأطر القانونية وأطر السياسات العامة؛
- 95 - التحلي بالتزام سياسي قوي في منع ومكافحة استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم في قطاع الأسفار والسياحة وفي سياق السياحة التطوعية؛
- 96 - التصديق على اتفاقية منظمة السياحة العالمية الإطارية لآداب السياحة واتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الثلاثة الملحقة بها، وإدراج أحكامها في التشريعات الوطنية؛
- 97 - تعزيز القوانين القائمة للتصدي لجميع أشكال استغلال الأطفال، بما في ذلك بيع الأطفال والاعتداء عليهم جنسياً والاتجار بهم في الأسفار والسياحة؛
- 98 - صياغة وتنفيذ تدابير توفر للأطفال الضحايا والناجين خدمات الدعم اللازمة لتأهيلهم، وكذلك إتاحة سبل اللجوء إلى العدالة؛
- 99 - وضع تدابير تكفل عدم تكرار الانتهاكات وتحظر الاستعانة بمتطوعين غير مدربين في مؤسسات ومرافق رعاية الأطفال؛
- 100 - تنظيم القطاع الخاص العامل في مجال الأسفار والسياحة لضمان الامتثال لالتزامات الأعمال التجارية وحقوق الطفل ومبدأ "عدم إلحاق الضرر"؛
- 101 - معاقبة الكيانات، بما في ذلك الوكالات ومنظمو الرحلات السياحية وشركات السياحة، التي تقدم خدمات السياحة التطوعية من أجل الربح دون العمل بشرط التحري والتحقق من أمر متطوعيها؛
- 102 - وضع تدابير تعزز الخدمات التي لا تسمح سوى برحلات التطوع الأخلاقية، مثل تلك التي تساعد الأسر والمجتمعات المحلية لتحافظ على لحماتها؛
- 103 - اعتماد المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة التي تحدد مبادئ السياحة الأخلاقية والمستدامة والمسؤولة، وتكييف المدونة مع إطار تنظيمي وطني لقطاع السياحة، وضمان تطبيقها في إصدار التراخيص ومراقبة قطاع السياحة بما يشمل خدمات من قبيل النقل والوكالات ومنظمي الرحلات السياحية والفنادق ودور الضيافة والنوادي؛
- 104 - تشجيع وتعزيز استخدام مدونة قواعد السلوك لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي في السفر والسياحة في قطاع الأسفار والسياحة على الصعيد الوطني؛
- 105 - تعزيز اعتماد وتنفيذ أدوات نموذجية لحماية الطفل في مجال السياحة على صعيد جميع المناطق والمحليات، بما في ذلك إقامة شراكات تعاونية مع القطاعين الخاص والمجتمعي؛

- 106 - سن وإنفاذ التسجيل الإلزامي لجميع خدمات الرعاية المؤسسية للأطفال، مع فرض عقوبات على أي حالة من حالات عدم الامتثال؛
- 107 - وضع تدابير إشرافية تمنع فصل الأطفال عن أسرهم ووضعهم في مرافق رعاية الأطفال، تمشيا مع المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال؛
- 108 - توفير الموارد والتوعية والحوافز؛
- 109 - توفير مخصصات كافية في الميزانية للتنفيذ الفعال للقوانين والتدابير المعمول بها لضمان الحماية الفعالة للأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي في سياق السياحة التطوعية؛
- 110 - تنظيم ومراقبة كيفية العثور على مصادر التمويل وكيفية تلقيه لدور الأيتام ومؤسسات رعاية الأطفال داخليا، لضمان عدم تعرض الأطفال وأسرهم للاستغلال، وعدم انتهاك حقوقهم؛
- 111 - تقديم الدعم لتغيير وجهة التمويل من القطاعين الخاص والعام بعيدا عن دور الأيتام ومرافق الرعاية البديلة، وفي اتجاه خدمات لمنع الانفصال عن الأسر وللرعاية الأسرية وتوفير خدمات الرعاية اللاحقة الحاسمة للشباب الخارجين من دور الرعاية؛
- 112 - الحرص على أن يكون لدى الجهات المقدمة للتمويل سياسات ولوائح تنظيمية ومبادئ توجيهية تحد من استخدام التمويل والتبرعات لترميم المباني والمؤسسات، والرعاية الأسرية والمجتمعية، بهدف توجيه التمويل إلى غير مؤسسات رعاية الأطفال؛
- 113 - التشديد على قيام الجهات المقدمة للتمويل التي لديها علاقات راسخة مع مؤسسات بتنفيذ استراتيجية مرحلية لسحب التمويل بهدف الوصول إلى وقف العمليات وتقليل مخاطر السحب الفوري للدعم وتعريض الأطفال المتبقين لمزيد من الضرر؛
- 114 - التوعية وإصدار نشرة تنبيهية للمواطنين والمقيمين حول السياسة الوطنية المتعلقة بالسياحة التطوعية وآثارها بالنسبة للمواطنين والمقيمين؛
- 115 - استحداث حوافز لشركات السياحة لإعطاء الأولوية فعليا لحماية الطفل واتخاذ إجراءات واضحة لمكافحة بيع الأطفال واستغلالهم جنسيا والاعتداء عليهم جنسيا؛
- 116 - العمل مع الوسطاء والشركاء من القطاع ممن يطرحون "منتجات" و "حزم" السياحة التطوعية لتنظيم عملهم عن كثب ووضع تدابير لمنع تسليح الأطفال؛
- 117 - الترويج للحلول البديلة بدلا من تقديم منتجات السياحة التطوعية، وهو ما يمكن القيام به من خلال ما يلي:

- تقديم دعم معقول للأطفال
- العمل من أجل وضع حد لإيداع الأطفال في مؤسسات الرعاية
- تقديم الخدمات التي تمنع الانفصال
- توفير الرعاية الأسرية وخدمات الرعاية اللاحقة للدرجة للشباب الخارجين من الرعاية، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال

التعاون وتدابير العناية الواجبة ودعم القدرات

118 - تشجيع التعاون والتآزر بين جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الهيئات الدولية والإقليمية، والمجتمع المدني، والخبراء، والمنظمات غير الحكومية، والجهات الفاعلة في المجتمعات المحلية، بما في ذلك الزعماء الدينيون، وغيرهم من الجهات المعنية صاحبة المصلحة، لمعالجة هذه الظواهر والتصدي لها؛

119 - الحرص على ألا يتطوع في البرامج أشخاص غير مؤهلين وغير مناسبين، بما في ذلك في مرافق رعاية الأطفال، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر مهام التدريس أو أنشطة رعاية الأطفال، أو القيام بزيارات إلى الأسر/المجتمعات المضيفة أو مرافق الرعاية المؤسسية أو دور الأيتام، أو قضاء مدة معينة في تلك الأسر/المجتمعات المضيفة أو مرافق الرعاية المؤسسية أو دور الأيتام، أو القيام بأنشطة أخرى مع الأطفال أو من أجلهم؛

120 - إنشاء نظام للعمل التطوعي خاضع للتنظيم، وإجراء تحريات مستفيضة عن سوابق المتطوعين، وتوفير التدريب والدعم لضمان فهمهم لحقوق الأطفال واحترامهم لها؛

121 - تقديم الدعم التقني والمالي إلى البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وكذلك تبادل الممارسات الجيدة معها، سواء في الوجهات السياحية القائمة أو الناشئة، بشأن كيفية التصدي على نحو ملائم لاستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسياً في قطاع الأسفار والسياحة؛

122 - توفير تمويل منتظم وطويل الأجل ومستدام لدعم قدرات وأنشطة منظمات المجتمع المدني والمهنيين العاملين مع الأطفال أو من أجلهم؛ وتوفير مساحات آمنة حيث يمكن للأطفال الضحايا والناجين التحدث عن تجاربهم، وتزويدهم أيضاً بخدمات الدعم.